

قرار رقم ١٣٩
تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة

إن وزير الطاقة والمياه ،
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ (تشكيل الحكومة) ،
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ (تمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس)
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣ - تحديد مهام وملاكات
وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ (إعفاء مادة المازوت من الضريبة على القيمة المضافة
المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١)
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٣/١٠/٢٠١٧ ،
بناء على القرار رقم ٢٣ تاريخ ٢٧/١/٢٠١٧ (تعيين الأنسة جوماتا الخوند رئيساً لمصلحة الديوان لدى
المديرية العامة للنفط بالإنابة)
بناء على القرار رقم ١١٨ تاريخ ٢٧/٢/٢٠٢٣ (تفويض موظفة في المديرية العامة للنفط بعض الصلاحيات)
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٣/٢٠٢٠ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٠ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٧/٢٠٢٠ .

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائلة تسليم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية، كما يلي :

ل.ل/ العشرين ليتر

١,٤٨٧,٠٠٠
١,٤٥٢,٠٠٠
١,٣٨٥,٠٠٠

بنزين خال من الرصاص ٩٨ أوكتان
بنزين خال من الرصاص ٩٥ أوكتان
ديزل أويل (للمركبات الآلية)

المادة الثانية : يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر على محطاتها.

المادة الثالثة : تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

المادة الرابعة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور صدوره .

بيروت في ٨/٣/٢٠٢٣

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه
رئيس مصلحة الديوان بالإنابة



جوماتا الخوند



يبلغ اليه:

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- المديرية العامة للجمارك
- التفقيش المركزي
- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

جدول تركيب أسعار مبيع المحروقات السائلة

الملحق بالقرار رقم ١٣٩ تاريخ ٨ / ٣ / ٢٠٢٣

البيان	بنزين خالٍ من الرصاص عيار ٩٨ أوكتان ل.ل / كيلولتر	بنزين خالٍ من الرصاص عيار ٩٥ أوكتان ل.ل / كيلولتر	ديزل أويل (للمركبات الآلية) ولزوم السوق المحلي وإعادة التصدير ل.ل / كيلولتر
ثمن البضاعة	٦٠,٧١٣,٥٠٠	٥٩,١٤٧,٥٠٠	٦٤,٣٩٥,٠٠٠
بالدولار الأميركي	٧٥٦,٨٠\$	٧٣٧,٣٤\$	٨٠٢,٥٣\$
الرسوم	٢٤٧,٥٠٠	٢٥٣,٠٠٠	٠
سعر مبيع الكيلولتر للموزع	٦٠,٩٦١,٠٠٠	٥٩,٤٠٠,٥٠٠	٦٤,٣٩٥,٠٠٠
أجرة النقل	١,٤٠٤,٠٠٠	١,٤٠٤,٠٠٠	١,٤٠٤,٠٠٠
عمولة مصرفية ١% لصالح الموزعين	—	—	٦٤٤,٠٠٠
سعر مبيع الكيلولتر للمحطات	٦٢,٣٦٥,٠٠٠	٦٠,٨٠٤,٥٠٠	٦٦,٤٤٣,٠٠٠
عمولة صاحب المحطة	٤,٠١٠,٠٠٠	٤,٠١٠,٠٠٠	٢,٨٠٧,٠٠٠
عمولة مصرفية ١% لصاحب المحطة	٦٠٧,٠٠٠	٥٩١,٠٠٠	—
مجموع الكلفة دون الضريبة	٦٦,٩٨٢,٠٠٠	٦٥,٤٠٥,٥٠٠	٦٩,٢٥٠,٠٠٠
الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع ١١%	٧,٣٦٨,٠٢٠	٧,١٩٤,٦٠٥	معفاة
سعر مبيع العشرين لير للمستهلك في المحطة	١,٤٨٧,٠٠٠	١,٤٥٢,٠٠٠	١,٣٨٥,٠٠٠

بيروت في ٨ / ٣ / ٢٠٢٣
بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه
رئيس مصلحة الديوان بالإتابة

جوماتا الخوند

